الجمهور بناء على الاحاطة ومعنى كونهم مجتمعين بانضمامهم في حالة واحدة
خلافاً للزجاج والمبرد كما قال في قوله تعالى فسجد الملائكة كلهم اجمعون
ان كلهم دال على الاحاطة واجمعون على ان السجود في حالة واحدة
قال وهو لفظي ومعنوي لا يجوز ان يؤكد النكرة بالتأكيد اللفظي
الا اذا كانت تلك النكرة محكوماً بها ولا يؤكد بالمعنوي مطلقاً عند
البصريين واما الكوفيون فيجوزون التأكيد بكل واجمع دون نفسه
وعينه لو كانت النكرة معلومة المقدار كدرهم ويوم وشهر قال
الشيخ الرضي وذلك ليس ببعيد قوله اي تكرير اللفظ الاول واعاده بتكرير
اللفظ الاول قيل جاز ان يعيد الضمير في قوله وهو لفظي راجعاً الى المعنى
المعنوي لان التأكيد بطريق الاستخدام ولا يخفى بعده اعترض عليه بان
صاحب المفصل ذهب الى ان زيد في قولك يا زيد زيد جاز ان
ان يكون بدلاً مع صدق هذا الحد عليه واجيب عنه بان زيد يجوز
ان يذكر على انه مقرر كما هو الظاهر وحينئذ تأكيداً قطعاً ويجوز لفظياً
ان يذكر زيد الاول على انه توطئة لذكر غيره ثم يبدل الثاني منه ان المقصود
دون غيره فلذا ما جاء بهذا الطريق وحينئذ يكون زيد الثاني بدلاً
وجاز ان يجيء شيء واحد مقصوداً او غير مقصود بحسب قصدين قوله
او حكماً يذكر المرادف اعترض عليه بان اكتع واخواته مرادفة لاجمع
فيلزم ان يكون تأكيداً لفظياً مع انه عد من المعنوي واجيب بان الاسم المرادف
ولو كان بمعنى اجمع لا يستلزم المرادفة لجواز ان يكون اظهاراً بعد حكم اجمع
والمراد في باب الادب الوضع ولئن سلم المرادفة فلا نسلم انها
تأكيد لاجمع بل هي تأكيد لما اكد به اجمع واما ذكر ابصع واكتع واخواته
اتباع

اتباع لاجمع ليس معناه انها تأكيد له بل معناه انها اتباع له لانها ليس لها معنى
يعني انها لا تستعمل بدونها لخفاء معنى الجمعية فيها قال ويجري في الالفاظ
كلها اعلم ان المؤكد اما مستقل يجوز الابتداء به والوقف عليه او غير
مستقل فغير المستقل ان كان على حرف واحد لا يجوز تكراره بعماده في التأكيد
نحو بك بك وضربت ضربت وان لم يكن على حرف واحد ولا واجب الاتصال
جاز تكريره وحده نحو ان زيداً قائم وقد جوز في تكرير الضمير المتصل
المرفوع والمجرور التأكيد بالمرفوع المنفصل نحو انت وضربت انت وفي
تكرير الضمير المنصوب المتصل التكرير بالمنصوب المنفصل والمرفوع المنفصل
نحو ضربتك اياك وهو واما المستقل فهو تكرير بلا فصل نحو زيد زيد ومع
الفصل نحو قوله تعالى وهم بالآخرة هم كافرون قوله قيل لا معنى لهذا الكلام
قال الشيخ الرضي التأكيد اللفظي على ضربين احدهما ان يعيد اللفظ الاول وثانيهما بعينها
ان يقويه بموازنه مع اتفاقهما في الحرف الاخير ويسمى اتباعاً وهو على ثلاثة
اضرب لانه اما ان يكون للثاني معنى ظاهر نحو هنيئاً مريئاً او لا يكون له معنى
اصلاً بل ضم الى الاول لتزيين الكلام لفظاً وتقويته معنى وان لم يكن
له في حالة الافراد معنى نحو قولك حسن بسن قسن او يكون له معنى متكلف وشيطان ليطان
غير ظاهر نحو خبيث نبيث من نبث الشيء اي استخرجه ومنه قولهم النبوث
المبعوث النبوث قيل ان القسم الثاني لا معنى لها معدودة وقيل ان التأكيد
وجاز التشكيك فيما ذكره المصنف بقوله قوله ويكون الاستثناء فيما يستقيم
فيه اما التمام فلان العموم هو تمام الافراد والاجزاء واما التركيب فلانه
لام التركيب وقد عرفت ان العموم هو التمام واما الاستيلاء فلانه يستلزم
الانبساط والشمول والعام منبسط شامل واما الطول فلانه امتداد

Copyright © King Saud University